التعقيب على الشيخ ولد الددو في مسألة تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه:

أما بعد:

فقد نشرت صفحة قناة الجزيرة بمصر على الفيس بوك مقطعا للشيخ محمد الحسن ولد الددو يجيب فيه على سؤال مذيع القناة حول مسألة تهنئة الكفار (طبعا المذيع لم يقل الكفار بل قال غير المسلمين) بأعيادهم الدينية وكان المذيع من طريقة سؤاله أو نقله للسؤال يريد انتزاع فتوى من الشيخ بجواز ذلك ما دام أن المرء لا يعتقد عقيدتهم ولا يبارك لهم أعيادهم إقرارا واعترافا بها، بل هو من باب المعاملة بالمثل كما هم يهنئوننا فنحن أيضا نهنئهم من باب المجاملة وليس من باب التعبد، فكان جواب الشيخ الددو بعد دخوله في تفاصيل لم يسأل عنها (وهي تهنئتهم بغير أعيادهم الدينية وتعزيتهم وغير ذلك) أجاب بعدم جواز تهنئة الكفار إذا كان معتقدا بذلك صحة دينهم وعيدهم وهذا صواب بل التهنئة المقرونة بذلك الاعتقاد هي ناقض من نواقض الإسلام بإجماع العلماء.

ثم قال الددو "**وما كان من غير قناعة ومن قبيل التهنئة الشخصية كما كان ردة فعل، فهو كما هنأني بعيد الفطر ليس معنى ذلك أنه يعتقد صحة معتقدي ولا يعتقد أن ما عليه أنا صواب وأن دين الإسلام صحيح كذلك إذا هنأته أنا ببعض أموره ببعض أعياده من غير التعلق بالجانب الديني فيها فليس معنى ذلك أني أعتقد صحة دينه وصحة معتقده فهو نظير ما فعل تماما، لذلك الاحتياط في هذا الأمر أن يهنأ بسروره الشخصي وأموره الخاصة وأن يعزى في مصائبه الشخصية وأما الأمور الدينية فندعها جانبا لأنهم لا يقرون عليها ونحن ندعوهم ونحرص على هدايتهم ونرجو أن يدخلوا الجنة معنا ولا يكون ذلك إلا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله**".

وكما هو ظاهر من جوابه الفضفاض حيث لا يصرح الددو بعدم جواز تهنئة الكفار مطلقا بأعيادهم الدينية بل يفرق بين التهنئة مع اعتقاد صحة دينهم والتهنئة من غير اعتقاد ذلك، فيصرح بتحريم الأولى ويموه في الثانية ناصحا باجتناب التهنئة في الأمور الدينية دون بيان وتحذير مما يقع فيه كثير من المسلمين فمن المعلوم أن من الطوام المنتشرة بين كثير من المسلمين هو تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية خاصة ما يسمى بعيد "الكريسماس" عند النصارى، ولا يخفى على أدنى مطلع استفحال هذا الأمر بين عوام المسلمين بل هناك من ينتسب إلى العلم والدين من يصرح بجواز هذه التهنئة وينكر على من يحرمها مطلقا وكتبوا في ذلك المقالات ونشروا الفتاوى والبيانات لتأييد رأيهم، فكان الأولى بالددو أن يكون حازما واضحا في هذا الباب

ولا يسلك طريق التمييع والتهوين والمقارنة حيث يقول "**فهو كما هنأني بعيد الفطر ليس معنى ذلك أنه يعتقد صحة معتقدي ولا يعتقد أن ما عليه أنا صواب وأن دين الإسلام صحيح كذلك إذا هنأته أنا ببعض أموره ببعض أعياده من غير التعلق بالجانب الديني فيها فليس معنى ذلك أني أعتقد صحة دينه وصحة معتقده فهو نظير ما فعل تماما**" وكنت قد نشرت مقطع الددو على حسابي في الفيس بوك مستنكرا هذا التمييع والتفصيل الذي لا يحق حقا ولا يبطل باطلا يعيشه كثير من المسلمين، ثم بعد ذلك طلب مني أحد شيوخنا الأفاضل أن أكتب ردا على ما صدر من الددو فاستجبت لطلبه بكتابة هذه الكلمات اليسيرة.

أقول إن تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية لا تجوز مطلقا من غير تفريق بين التهنئة اعتقادا والتهنئة من غير اعتقاد وهو حرام وإثم وليس من باب الاحتياط والمكروه وهذا أمر متفق عليه فابن القيم لما نقل الإجماع على عدم جواز تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية لم يفرق ولم يفصل حيث يقول في كتاب أحكام أهل الذمة (ج1 ص415) " **وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق ، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم ، فيقول: عيد مبارك عليك ، أو تهْنأ بهذا العيد ونحوه ، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثماً عند الله ، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس ، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه ، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ، ولا يدري قبح ما فعل ، فمن هنّأ عبداً بمعصية أو بدعة ، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه**".

لماذا لا يصرح الددو وينقل هذا الإجماع ولا أظنه يخفى على مثله هذا فإجماع ابن القيم مشهور لكل الباحثين في مسألة تهنئة الكفار بأعيادهم، ولمصلحة من يسكت الددو عن البيان والتوضيح في مقام يستوجب منه ذلك، إذ الددو له متابعون ومشاهدون في جميع بلاد المسلمين والذي يزيد المسألة إشكالا أن هذا التمويه وقع في أشهر القنوات العربية والعالمية وهي قناة الجزيرة، طبعا لست هنا لسرد مواقف الشيخ في كثير من المسائل الشرعية التي تتعلق بالاعتقاد ومعاملة أهل البدع التي نراه يسلك فيها طريق التمييع فمواقفه في هذا الباب مشهورة، لكن الغريب في هذه المسألة أن الددو سابقا قد ذكر في مقطع صوتي نشر على قناة من قنوات التلغرام عدم جواز التهنئة بأعياد الكفار الدينية وقال لا اعتبار لها ولم يفرق بين التهنئة اعتقادا والتهنئة من غير اعتقاد ولم يفصل، فما الذي تغير حتى يجيب هكذا؟.

أمر بديهي أن أذكر بأننا مأمورون بأن لا نشهد هذه الأعياد الدينية وأن لا نقر بها وبما فيها كما قال سبحانه وتعالى "**وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ**" فمن جملة الزور أعياد المشركين كما نص على ذلك جماعة من

السلف في تفسير هذه الآية، فلا يجتمع إنكار الزور والتهنئة به ولو من غير اعتقاد، فالزور كاسمه لا يمكن أن يكون فيه خير حتى نهنئ به أصحابه.

ثم إذا نظرنا في معنى التهنئة لغة فهو متضمن للفرح والسرور بما يهنأ به ولا يخلو معناه من إقرار والهنيء في لغة العرب هو كل شيء أتاك بلا مشقة ولا مكروه وهكذا في قوله سبحانه وتعالى "فكلوه هنيئا مريئا" أي أكلا هنيًا يطيب الأنفس كما قال بعض أهل اللغة، وقال شمس الدين البعلي في المطلع على ألفاظ المقنع (ص421) **"يقال: هنئت بكذا إذا فرحت به، وهنأته به فرحته، وهنئ به، فرح"**.

وهكذا معنى التهنئة في العرف يتضمن الإقرار والفرح والسرور فالتهنئة بالمولود أو بالنجاح في الامتحان لا يستريب أحد أنها فرح بقدوم المولود الجديد وبالنجاح في الامتحان، وقد هنأ الصحابة كعب بن مالك بتوبة الله تعالى عليه كما ورد في صحيح البخاري **"فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ"**.

قال ابن علان في دليل الفالحين (ج1 ص132) **"فيه دليل على جواز التهنئة بأمور الخير بل على ندبها إذا كانت دينية فإنها (أي التهنئة) إظهار السرور بما يسر به أخوه المسلم وإظهار المحبة وتصفية القلب بالمودة"**.

إن الأصل في المسلم أن يتبرأ من أعياد الشرك والمشركين وأن يجتنب ما يؤدي به إلى موالاتهم وإقرارهم ولو بمجرد كلمة فعدم اعتقاد صحة أعيادهم ينبغي أن يصدقه العمل باجتناب التهنئة وإلا كيف يجتمع الكفر بدينهم وعيدهم مع التهنئة بذلك العيد؟ بل الواجب هو نهيهم وزجرهم وإخبارهم أن أعيادهم باطلة وأن أعيادهم تخالف دين الله، لا أن نقول لهم "مبارك عليكم عيدكم" و"عيد سعيد" ثم انظر مثل هذا الإطلاق ما أقبحه وأفظعه إذا فسر معناه "هنيئا لكم بعيد ميلاد ربكم عيسى" أليس هذا من الفرح بالمنكر؟ أو على الأقل من الإقرار به، وعلى القول بالتهنئة مع عدم اعتقاد صحة ذلك العيد فكأنه يقول لهم "هنيئا لكم بولادة ربكم عيسى الذي لا أعترف به ربا بل هو رسول" وبمعنى آخر "مبارك عليكم كفركم وشرككم" ولا ريب أن هذا من التناقض فالمؤمن يرفض الشرك ولا يقره ولو بكلمة لا يعتقد معناها.

والعلماء قد زجروا عن إعانة الكفار في أعيادهم بالنهي عن أمور مباحة في أصلها كأن يبيع لهم ما يكون فيه مصلحة لهم في عيدهم، فالبيع والشراء أصله حلال مباح ولو مع الكافر، ولكن لما تعلق هذا البيع بأعيادهم الشركية نهى العلماء عه بالرغم أن البيع قائم على المكايسة والمعاوضة فما بالنا بالتهنئة التي ظاهرها المودة والاستحسان قال ابن حبيب المالكي أحكام أهل الذمة (ج3 ص1250) " **وكره ابن القاسم للمسلم أن**

يهدي إلى النصراني في عيده مكافأة له، ورآه من تعظيم عيده وعونا له على كفره، ألا ترى أنه لا يحل للمسلمين أن يبيعوا من النصارى شيئا من مصلحة عيدهم، لا لحما ولا أدما ولا ثوبا، ولا يعارون دابة، ولا يعانون على شيء من عيدهم؛ لأن ذلك من تعظيم شركهم وعونهم على كفرهم، وينبغي للسلاطين أن ينهوا المسلمين عن ذلك، وهو قول مالك وغيره، لم أعلمه اختلف فيه".

وأختم هذا التعقيب بأن أذكر أن الداعية إلى الله ليست مهمته ترقيع الباطل المنتشر أو التهوين من شأنه والبحث عن مسوغات له، بل مهمته وواجبه أن يعالج المنكرات المتفشية لا سيما تلك المرتبطة بعقائد المسلمين وتوحيدهم، فالتهنئة من غير اعتقاد صحة دينهم وإن كنا لا نقول أنها كفر مطلقا إلا أنها ذريعة ووسيلة إليه، فمثل هذه المسائل لا ينبغي فيها التعمية والمداهنة بل لا بد من الصدع والتبيين حتى لا يلتبس الحق على عوام الناس.

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه أبو البراء نورالحق بن الشيخ

ليلة الخميس 28/رمضان/1441 الموافق لـ21/ماي/2020.